

إعلان

**دعوة السادة المساهمين في شركة مشتى الحلو للمنتجات السياحية المساهمة المغفلة الخاصة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية المقرر عقده بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٧**  
يسر مجلس إدارة شركة مشتى الحلو للمنتجات السياحية شركة مساهمة مغفلة خاصة أن يدعو السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية المقرر عقده يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢١/١/٢٧ في دمشق مبنى وزارة السياحة حيث ستكون الجلسة الأولى في تمام الساعة العاشرة صباحاً، وفي حال عدم اكتمال النصاب ستكون الجلسة الثانية بذات اليوم والمكان في الساعة الحادية عشرة صباحاً، وذلك للبحث والتمشيط والتصويت على بنود جدول الأعمال التالية:

- ١- سماع تقرير مجلس الإدارة عن الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ والمصادقة عليه
- ٢- سماع تقرير مدقق الحسابات عن الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ ومناقشة وإقرار اقفال الأرباح والخسائر المدورة في حساب تمويلات المساهمين بحسب ما تضمنه تقرير المدقق لعام ٢٠١٩ من مقترحات، والمصادقة على ذلك.
- ٣- مناقشة ميزانيات الشركة وحسابات الأرباح والخسائر والتدفقات النقدية عن الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ والمصادقة عليها.
- ٤- البحث في تعويضات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن الأعوام ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩.
- ٥- المصادقة على عقد الاستثمار الموقع بين مجلس الإدارة والمستثمر السيد أيمن ملندي.
- ٦- ابراء ذمة مجلس الإدارة، وقبول استقالة الشركة السورية للنقل والتسويق السياحي - ترانسستور (تحت التصفية) من عضوية المجلس.
- ٧- تعديل النظام الأساسي للشركة بحسب الجدول التالي:

ت	مواد النظام الأساسي قبل التعديل	مواد النظام الأساسي بعد التعديل
١	<b>المادة /٤/ مركز الشركة:</b> مركز الشركة الرئيسي ومقرها القانوني في محافظة دمشق، ويمكن لمجلس الإدارة - وبقرار منه - أن يفتح فروعاً أخرى للشركة داخل الجمهورية العربية السورية وخارجها	<b>المادة /٤/ مركز الشركة:</b> مركز الشركة الرئيسي ومقرها القانوني في محافظة طرطوس، ويمكن لمجلس الإدارة - وبقرار منه - أن يفتح فروعاً أخرى للشركة داخل الجمهورية العربية السورية وخارجها
٢	<b>المادة /١٢/ مجلس الإدارة:</b> أ- يدير الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء تعين وزير السياحة ثلاثة منهم، ويتم انتخاب الأعضاء الآخرين من باقي المساهمين الذي يحملون مالا يقل عن /٦٠٠٠/ ستة آلاف سهماً، ولهذا المجلس أوسع الصلاحيات لتحقيق أغراض الشركة. ب- يمثل المساهمون الآخرون في مجلس الإدارة بعضو سادس بمجرد بلوغ مجموع نسبة مساهمتهم ٢٠% من رأس المال، وذلك عن طريق الاقتراع السري فيما بينهم. ج - مدة عضوية مجلس الإدارة /٤/ سنوات قابلة للتجديد، ويحق للشخص الاعتباري الذي قام بتسمية ممثله في مجلس الإدارة تغيير ممثله بموجب كتاب صادر عنه، ولا يعتبر هذا التغيير سارياً بحق التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير الا بعد شهره في سجل الشركات.	<b>المادة /١٢/ مجلس الإدارة:</b> أ- يدير الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء تعين وزير السياحة ثلاثة منهم، ويتم انتخاب الأعضاء الآخرين من باقي المساهمين الذي يحملون مالا يقل عن /٦٠٠٠/ ستة آلاف سهماً، ولهذا المجلس أوسع الصلاحيات لتحقيق أغراض الشركة. ب- مدة عضوية مجلس الإدارة /٤/ سنوات قابلة للتجديد، ويحق للشخص الاعتباري الذي قام بتسمية ممثله في مجلس الإدارة تغيير ممثله بموجب كتاب صادر عنه، ولا يعتبر هذا التغيير سارياً بحق التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير الا بعد شهره في سجل الشركات.
٣	<b>المادة /٣٨/ بطاقات الحضور:</b> أ - تسجل في سجل خاص في مركز الشركة طلبات الاشتراك في الهيئة العامة، ويبدأ التسجيل قبل انعقاد الهيئة العامة (بساعة واحدة على الأقل) وينتهي عند افتتاح الجلسة. باقي فقرات المادة دون تعديل	<b>المادة /٣٨/ بطاقات الحضور:</b> أ- تسجل في سجل خاص في مركز الشركة طلبات الاشتراك في الهيئة العامة، ويبدأ التسجيل قبل انعقاد الهيئة العامة (بساعة واحدة على الأقل) وينتهي عند افتتاح الجلسة. باقي فقرات المادة دون تعديل
٤	<b>المادة /٤٤/ تحل للشركة للأسباب التالية:</b> ١- انقضاء مدتها ما لم يتفق المساهمون على تمديدتها، بقرار يتخذ بالإجماع قبل ثلاث سنوات على الأقل من التاريخ المحدد لانتهاء مدة الشركة.	<b>المادة /٤٤/ تحل للشركة للأسباب التالية:</b> ١- انقضاء مدتها ما لم يتفق المساهمون على تمديدتها بقرار يتخذ بالإجماع قبل ثلاث سنوات على الأقل من التاريخ المحدد لانتهاء مدة الشركة.
٥	<b>المادة /٤٥/:</b> ١- في حال بلوغ نسبة مساهمة غير المؤسسين ٢٠% من أسهم الشركة، سواء بسبب انتقال ملكية بعض أسهم المؤسسين أو نتيجة اللاكتتاب بزيادة رأس المال، وتعتمد أحكام النظام الأساسي للشركة السورية للنقل والتسويق السياحي (ترانسستور) فيما يتعلق واجتماعات الهيئات العامة، وتعتبر معدلة حكماً كافة النصوص المخالفة لذلك الواردة في هذا النظام. ٢- تسري على مشتى الحلو للمنتجات السياحية جميع الأحكام والقواعد والتعليمات التي تخضع لها الشركة السورية للنقل والتسويق السياحي (ترانسستور) فيما لم يرد عليه نص خاص في هذا النظام، وخاصة النصوص المتعلقة بالهيئات العامة العادية وغير العادية والاستثنائية وصلاحيات كل منها	<b>المادة /٤٥/:</b> ١- في حال بلوغ نسبة مساهمة غير المؤسسين ٢٠% من أسهم الشركة، سواء بسبب انتقال ملكية بعض أسهم المؤسسين أو نتيجة اللاكتتاب بزيادة رأس المال، وتعتمد أحكام النظام الأساسي للشركة السورية للنقل والتسويق السياحي (ترانسستور) فيما يتعلق واجتماعات الهيئات العامة، وتعتبر معدلة حكماً كافة النصوص المخالفة لذلك الواردة في هذا النظام. ٢- تسري على مشتى الحلو للمنتجات السياحية جميع الأحكام والقواعد والتعليمات التي تخضع لها الشركة السورية للنقل والتسويق السياحي (ترانسستور) فيما لم يرد عليه نص خاص في هذا النظام، وخاصة النصوص المتعلقة بالهيئات العامة العادية وغير العادية والاستثنائية وصلاحيات كل منها

- ٨- تعيين وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة بعد قبول استقالة الشركة السورية للنقل والتسويق السياحي- ترانسستور (تحت التصفية) تبعاً للتعديل الذي تم اقراره في المادة /١٢/ من النظام الأساسي المدرج في البند السابق أعلاه لولاية جديدة مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ ٢٠٢١/١/٢٧
- ٩- انتخاب مدقق حسابات وتفويض مجلس الإدارة بتحديد بدل أتعابه.

**يرجى من السادة المساهمين الراغبين بالمشاركة في اجتماع الهيئة العامة غير العادية المذكور المبادرة إلى تسجيل طلبات اشتراكهم أصالةً أو وكالةً بدءاً من يوم الخميس الواقع في ٢٠٢١/١/١٤ من الساعة العاشرة صباحاً وحتى الساعة الثالثة من بعد ظهر اليوم عدا أيام الجمعة والسبت وذلك في: ( دمشق - البرامكة - المنطقة الحرة - بناء نحاس - ط٣، مكتب امانة السر - السيد رفيق صندوق) مصطحبين معهم وثائق إثبات الشخصية، علماً أن تسجيل طلبات الاشتراك ينتهي في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢١/١/٢٦ لينقل وزارة السياحة من الساعة التاسعة صباحاً ويستمر حتى العاشرة صباحاً لتتعد الجلسة الأولى، وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يمدد التسجيل بحسب الأحكام الواردة آنفاً إلى الساعة الحادية عشرة لتتعد الجلسة الثانية في الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/١/٢٧.**

شركة مشتى الحلو  
رئيس مجلس الإدارة

تبليغ قرار بالصحف

طالباً التبليغ: ايلي وانطوان اولاد منير نورية

المطلوب تبليغه: محمد عبد السلام الاشر- بصفته الشخصية وبصفته شريك متضامناً بشركة الاشر

نبلغكم بالصحف القرار رقم ٢٠٢٠/١/١٥ تا ٢٠٢٠/١/١٥ الصادر عن محكمة البداية بالرسنن وكون مذكرة تبليغ الحكم عادت بشرح أنك نزحت إلى جهة مجهولة والمتضمن:

- ١- رد دعوى الجهة المدعية تبعاً لانقضاء الالتزام بالابراء رفع الحجز الاحتياطي الملقى على الاموال المنقولة وغير المنقولة للمدعى عليهما بموجب قرار محكمة الاستئناف المدنية الاولى بحمص رقم قرار ١٧٩٥ أساس ٢٨٧٠ لعام ٢٠١٠ والملف التنفيذي رقم ٩ لعام ٢٠١١ والموضوع ملصحة المدعي محمد عبد السلام الاشر
- ٢- تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف والاعتاب قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمناوبة الوجيه بحق الجهة المدعى عليها صدر بتاريخ يوم الأربعاء ٢٠٢٠/١/١٥ قابلاً للطعن حسب الأصول.

القاضي  
١١٣٠٦٧

مذكرة تبليغ بالصحف

ولصفاً على لوحة

إعلانات المحكمة بالدعوى أساس ٢٠٢٠/١٤٥

المقامة أمام المحكمة الشرعية الثالثة المدعية: حنان حشمة يمثلها المحامي معالي مراد المدعى عليه: عادل أحمد السيد عمر الدعوى: تفريق

حيث إن مذكرة دعوتك عادت بشرح أنك مجهول الإقامة وتقرر لدى المحكمة الشرعية الثالثة اجراء مجلس عائلي وتقرر تبليغك بالصحف الرسمية ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة لحضور جلسة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٧ الساعة العاشرة او ارسال من نيوب عنك.

القاضي

إندازر بالصحف

الرسمية ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة

موجه الانذار: معاوية الاتاسي بن محمد مصباح والدتي سهام تولد ١٩٤٥ رقم وطني ٠٤٠١٠٣٥٥١٧٤ حمص قيد باب هود ٩ منح ٢٠٠٤ بوكالة عامة عن عماد محمد مصباح الاتاسي والدته سهام رقم ٢٠١٤٠٨٣٤ تا ٢٢/٢٢ تشرين اول/٢٠١٤ عدل دبي محفوظة برقم ٦٠٢٨/٩١٧/١٢٨ عدل حمص

الموجه اليها الانذار: منال عكلا بنت سليمان والدتها خديجة تولد ١٩٨٢ قيد باب الديراب ٦٦٢ باب الديراب هـ ٢٤٨٠٢٨٣

موضوع الانذار: حيث إنك منقطع عن العمل منذ عام ٢٠١١ وقد وجهنا اليك انذار عن طريق الكاتب العدل بحمص برقم ٧٣٢١/١٦٠٢٠/٢٩ في تا ١١/٤ وحيث انه تبين انك مجهولة الاقامه

وقدم تبليغك بالبريد الرسمية بالعدد/١٥٢٠/ تاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٠ المحفوظة لدى كاتب عدل حمص بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٧ وذلك بالصحف الاوسع انتشار

ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة ولم تحضري لذلك ننذرك بالفصل عن العمل المدعي: زكريا رضا زكريا- المدعي: زكريا رضا زكريا-

موجه الإنذار

مذكرة تبليغ بالصحف

ولصفاً على لوحة إعلانات المحكمة

بالدعوى رقم أساس /٩٦٩/ لعام ٢٠٢٠

المقامة أمام المحكمة الشرعية الثالثة بحمص القاضي السيد: مجدي محمد المحمود

المساعد السيد: محمود العلي المدعية: صفاء رجب بنت فرحان المدعى عليه: عبد الحميد حمادي

الدعوى: تفريق للشقاق نظراً لجهالة محل إقامتك وعنوانك فقد تقرر تبليغك مذكرة الدعوى بالصحف ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة المقررة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٠ الساعة العاشرة صباحاً فإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم تجري بحقكم المعاملة القانونية ويعتبر الحكم بمناوبة الوجيه. القاضي ١١٣٠٥٤

إعلان بمثابة دعوة بالصحف

المحكمة الشرعية الثانية بحماة القاضي الشرعي السيد: عبد الحليم مغمومة

المساعد السيد: خالد عساف المدعية: هبه العبد الله بنت تيسير يمثلها المحامي محمد زياد جبارة-

المدعي: زكريا رضا زكريا-

إنذار موجه عن طريق الكاتب بالعدل

إلى العمال: - محمد سالم مصطفى السيد ٢- بشر ابراهيم الكردي. نظراً لتعليك عن العمل دون سبب مبرر فإننا نطلب إليك ضرورة الالتحاق بعملك خلال خمسة أيام اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الإنذار والاستجري بحقك الإجراءات القانونية استناداً للمادة (٦٤) من قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠. **موجه الإنذار: محمد راتب سيف وأسامة سيف.**

يمثله المحامي أحمد التفري. المدعى عليهم: رضوة زكريا بنت رضا- محمد زكريا بنت رضا- منى زكريا بنت رضا- نذير محمود بن محمود.

- موضوع الدعوى: إزالة شيوخ أصحاب إشارات نظراً لتعذر تبليغكم ولجهالة العنوان لذلك تقرر تبليغكم نشرًا بالصحف ولصفاً على لوحة إعلانات المحكمة فإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم تجري بحقكم المعاملة القانونية ويعتبر الحكم بمناوبة الوجيه. القاضي ١١٣٠٥٤

إلى المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٧ الساعة ١٠:٠٠ زوالية وإذا لم يحضر أو يرسل وكيلًا قانونيًا عنه في الموعد المحدد جرت في حقه المعاملة القانونية غيبًا.

وعليه اقتضى الإعلان القاضي ١١١٠٢٤

مذكرة دعوة بالصحف

لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلًا قانونيًا بحقك المعاملة القانونية. القاضي المساعد: عبد الله أحمد. المدعية: نادرة بنت عبد الله السعد. المدعى عليه: هارون بن أحمد دياب.

موضوع الدعوى: تفريق لعة لجهالة عنوانكم تقرر دعوتكم بالدعوى رقم أساس (٢٥٢٢) أساس لعام ٢٠٢٠ بإحدى الصحف الرسمية واسعة الانتشار ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة ودعوتك لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٠ الساعة (١٠:٠٠) زوالية وإذا

مذكرة دعوة بالصحف

إعلان

تبليغ السيد روضة محمد عبد الاله

. استناداً إلى القانون رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٤ ونظراً لتعذر التبليغ على العنوان المذكور على صفحتنا ٥٦٩ لعام ٢٠٠٢ وغير معروفة في عنوان آخر.

نبلغكم بمضمون قرارنا رقم /٥٩٦/ تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٢ المتضمن: إلغاء مخطط التكليف رقم ١٩٧٠ لعام ٢٠٠٢ لعام ٢٠١٤ لمر الغريبة والمستلة على العذر رقم ٥٦٩ لعام ٢٠٠٢ ويسمى غنة بالمخطط الجديد.

. حيث يعتبر هذا التبليغ بمثابة التبليغ الشخصي وفي حال عدم استئناف القرار من فلكم خلال مدة /٥/ يوم خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان سيتم تنفيذ مضمونه لدينا أصولاً.

مدير المصالح العقارية بدمشق

صادرة عن المحكمة الشرعية

الثالثة بحماة القاضي: محمد الحاج خليل. المساعد: عبد الله أحمد. المدعية: نادرة بنت عبد الله السعد. المدعى عليه: هارون بن أحمد دياب.

موضوع الدعوى: تفريق لعة لجهالة عنوانكم تقرر دعوتكم بالدعوى رقم أساس (٢٥٢٢) أساس لعام ٢٠٢٠ بإحدى الصحف الرسمية واسعة الانتشار ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة ودعوتك لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٠ الساعة (١٠:٠٠) زوالية وإذا

موضوع الدعوى: تفريق لعة لجهالة عنوانكم تقرر دعوتكم بالدعوى رقم أساس (٢٥٢٢) أساس لعام ٢٠٢٠ بإحدى الصحف الرسمية واسعة الانتشار ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة ودعوتك لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٠ الساعة (١٠:٠٠) زوالية وإذا

موضوع الدعوى: تفريق لعة لجهالة عنوانكم تقرر دعوتكم بالدعوى رقم أساس (٢٥٢٢) أساس لعام ٢٠٢٠ بإحدى الصحف الرسمية واسعة الانتشار ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة ودعوتك لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٠ الساعة (١٠:٠٠) زوالية وإذا

موضوع الدعوى: تفريق لعة لجهالة عنوانكم تقرر دعوتكم بالدعوى رقم أساس (٢٥٢٢) أساس لعام ٢٠٢٠ بإحدى الصحف الرسمية واسعة الانتشار ولصفاً على لوحة اعلانات المحكمة ودعوتك لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٠ الساعة (١٠:٠٠) زوالية وإذا

إعلان مناقشة رقم /١/ لعام ٢٠٢١م

يفرن فرع السورية للمخابز بدمشق عن رغبتة في شراء /١٥٠/ طن /٢٥٠٠% ملح طعام صغري أبيض ناعم حسب المواصفات المحددة في دفتر الشروط الخاصة المحفوظ لدى الدائرة التجارية بفرع دمشق - بناء مخبز الشاوش الأبي - المنطقة الصناعية ببيمة/٢٠٠٠/ل.س.

. التأمينات الأولية: /٥٠٠٠٠/ ل.س. . التأمينات النهائية: /١٠/ % من قيمة العقد.

. مدة التنفيذ: /٣٠/ يوماً . آخر موعد لتقديم العروض: يوم الاثنين /٢٠٢١/١/٢١م.

. موعد فسخ العروض: يوم الثلاثاء /٢٠٢١/٢/٢١م. . مدة الارتباط بالعرض: /٣٠/ يوماً.

مدير فرع المؤسسة السورية للمخابز بدمشق

قاسم. المدعى عليه: محمد جاسم العاشور والدته خاتون تولد ١٩٨٠/٣/١٠ الوضحي المتداعيين كونها ثمرة خ ٢ - الدعوى: تثبيت زواج والحق نسب

صدر الحكم الشرعي رقم أساس /٤٣٥/ قرار ١٥٦٢/ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٣٠م عن المحكمة الشرعية الثالثة بحماة المتضمن:

١- تثبيت الزواج الحاصل بين الزوجين المتداعيين واعتباره واقعاً بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٠ في السلمية على مهر مجمله مئة وستون ألف ليرة سورية مقبوضة ومؤجلة مئة وستون ألف ليرة سورية بأقضية بدمة الزوج لأقرب الأجلين.

صدر في ١٣ صفر ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٠٢٠/٩/٣٠م وعليه اقتضى الإعلان القاضي ١١١٠٢٨

القاضي

**إعلان بمثابة سند تبليغ حكم**

**بالصحافة**

صادر عن المحكمة الشرعية الرابعة

بحماة

القاضي الشرعي السيد: عدنان محمد الصلاوي

المساعد السيد: ولاء الملوحي

المدعية: ريم سعيد المصري والدتها عنود تولد ١٩٩٦/١/٢ كرناز خـه تمثلها المحامية ريم قاسم. المدعى عليه: محمد خالد النعنيع والدته فاطمة تولد ١٩٩٢/١/١ كرناز خ ٤٣

الدعوى: تثبيت زواج وإلحاق نسب

وتفريق للشقاق

صدر الحكم الشرعي رقم أساس /٤٤٥/

قرار /١٩٤٨/١٩٢٣ تاريخ ٢٠٢٠م عن المحكمة الشرعية الرابعة بحماه المتضمن:

١. تثبيت الزواج الحاصل بين الزوجين المتداعيين واعتباره حاصلًا منذ تاريخ ٢٠١٣/١/١ في حماه على مهر معجله /٢٥٠/ ألف ليرة سورية مقبوضة ومؤجله ٢٥٠ ألف ليرة سورية لأقرب الأجلين.

٢. إلحاق نسب الطفل: حسن تولد

٢٠١٤/١/١ لوالديه المتداعيين كونه ثمرة زواجهما.

٣- تصديق تقرير الحكّمين المؤرخ في ٢٣/١/٢٠٢٠ والحكم بالتفريق بين الزوجين المتداعيين (مذكور مفصل هويتهما أعلاه) بطلقة واحدة بئنة صغرى لاتحل الزوجة لزوجها بعدها إلا بموجب عقد ومهر جديدين وإلزام الزوجة بالعدة الشرعية ثلاثة قروء لانتقال عن ثلاثة أشهر من تاريخ هذا القرار.

٤- تثبيت تنازل المدعية عن كافة الحقوق الزوجية.

٥. إختيار أمين السجل المدني المختص لتنفيذ مضمون القرار بعد اكتسابه الدرجة القطعية أصولاً

٦- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف

حكماً قابلاً للطعن بالنقض صدر في

٣/ربيع الآخر /١٤٤٢ هـ الموافق في

٢٠٢٠/١١/٢٣

وعليه اقضى الإعلان

القاضي

١١١٠٢٩

**إعلان بمثابة مذكرة إخطار بالصحف**

القاضي السيد: منى ديب قاضي الصلح

المدني الأول في حماة

المساعد السيد: هيفاء محفوظ

المدعي: هدى ووفاء بنات محمد قره بولاد يمثلهم المحامي فادي الشوا

المدعى عليها (المطلوب إخطارها): ريم

مصطفى كمال حمضمنض

موضوع الدعوى: إزالة شيوخ العقارين رقم (١/٤٨٥) و (٢/٤٨٥) ثانية بحماة.

في الدعوى رقم /٤٤٢/ لعام ٢٠٢٠

المتكونة بين الطرفين المذكورين أعلاه

لم تحضر المدعى عليها ولم تبلغ مذكرة

الدعوة لجهةالإقامة والعنوان.

لذلك قررت المحكمة عملاً بأحكام

المادة /٣٤/ من قانون أصول المحاكمات

المدنية إخطارها الدعوى بواسطة النشر

في الصحف المحلية ولصقتها على لوحة

إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى

المحكمة يوم الخميس الساعة /١٠/ صباحاً بتاريخ ٢٠٢١/٢/١١ وإذا لم

تحضري أو ترسلي وكيلاً قانونياً عنك

في الوقت المذكور أعلاه جرت في حقك

المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك

بمثابة الجواهي.

وعليه اقضى الإعلان

القاضي

١١١٠٣٠

**مذكرة دعوى بالصحف صادرة عن**

**محكمة البداية المدنية الثالثة بحماة**

المدعي: فهد بن محمد غالب عتيق-

يمثله المحامي فهد ماخوذ

المدعى عليه: فسادي بن فايز الشقفة

أصالة عن نفسه وإضافة لتركة مورثيه

نعلمكم بأنه ستجري بحقكم المعاملة

القانونية أصولاً.

القاضي

١١١٠١٥

**مذكرة دعوى بالصحف صادرة عن**

**محكمة البداية المدنية الثالثة في حماة**

المدعي: فهد بن محمد غالب عتيق-

يمثله المحامي فهد ماخوذ

المدعى عليه: فواز بن فايز الشقفة أصالة

عن نفسه وإضافة لتركة مورثيه والده

فايز الشقفة بن عبد القادر ووالدته نجود

الأسود بنت عارف.

الدعوى: إعلان صورية تصرف وتثبيت

ورقة ضد مضمونها وآثارها

لتعذر تليغكم وتعذر من ينوب عنكم

بالتبليغ ولجهالة عنوانكم خارج القطر

فقد تقرر دعوتكم بالصحف بالدعوى رقم

أساس /٤٣/ لعام ٢٠٢٠ لحضور الجلسة

المقررة يوم الاثنين في ٢٠٢١/٢/٨ فإذا

لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم

نعلمكم بأنه ستجري بحقكم المعاملة

القانونية أصولاً.

القاضي

١١١٠١٦

**مذكرة دعوى بالصحف صادرة عن**

**محكمة البداية المدنية الثالثة في حماة**

المدعي: فهد بن محمد غالب عتيق

- يمثله المحامي فهد ماخوذ

المدعى عليه: فوزي بن فايز الشقفة

أصالة عن نفسه وإضافة لتركة مورثيه

والده فايز الشقفة بن عبد القادر ووالدته

نجود الأسود بنت عارف.

الدعوى: إعلان صورية تصرف وتثبيت

ورقة ضد مضمونها وآثارها

لتعذر تليغكم وتعذر من ينوب عنكم

بالتبليغ ولجهالة عنوانكم خارج القطر

فقد تقرر دعوتكم بالصحف بالدعوى رقم

أساس /٤٣/ لعام ٢٠٢٠ لحضور الجلسة

المقررة يوم الاثنين في ٢٠٢١/٢/٨ فإذا

لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم

نعلمكم بأنه ستجري بحقكم المعاملة

القانونية أصولاً.

القاضي

١١١٠١٨

**مذكرة دعوى بالصحف صادرة عن**

**محكمة البداية المدنية الثالثة في حماة**

المدعي: فهد بن محمد غالب عتيق-

يمثله المحامي فهد ماخوذ

المدعى عليه: فارس بن فايز الشقفة

أصالة عن نفسه وإضافة لتركة مورثيه

والده فايز الشقفة بن عبد القادر و

والدته نجود الأسود بنت عارف.

الدعوى: إعلان صورية تصرف وتثبيت

ورقة ضد مضمونها وآثارها

لتعذر تليغكم وتعذر من ينوب عنكم

بالتبليغ ولجهالة عنوانكم خارج القطر

فقد تقرر دعوتكم بالصحف بالدعوى رقم

أساس /٤٣/ لعام ٢٠٢٠ لحضور الجلسة

المقررة يوم الاثنين في ٢٠٢١/٢/٨ فإذا

لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم

والده فايز الشقفة بن عبد القادر و والدته

نجود الأسود بنت عارف.

الدعوى: إعلان صورية تصرف وتثبيت

ورقة ضد مضمونها وآثارها

لتعذر تليغكم وتعذر من ينوب عنكم

بالتبليغ ولجهالة عنوانكم خارج القطر

فقد تقرر دعوتكم بالصحف بالدعوى رقم

أساس /٤٣/ لعام ٢٠٢٠ لحضور الجلسة

المقررة يوم الاثنين في ٢٠٢١/٢/٨ فإذا

لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم

نعلمكم بأنه ستجري بحقكم المعاملة

القانونية أصولاً.

القاضي

١١١٠٢٠

**مذكرة دعوى بالصحف صادرة عن**

**محكمة البداية المدنية الثالثة في حماة**

المدعي: فهد بن محمد غالب عتيق-

يمثله المحامي فهد ماخوذ

المدعى عليه: فوزان بن فايز الشقفة

أصالة عن نفسه وإضافة لتركة مورثيه

والده فايز الشقفة بن عبد القادر ووالدته

نجود الأسود بنت عارف.

الدعوى: إعلان صورية تصرف وتثبيت

ورقة ضد مضمونها وآثارها

لتعذر تليغكم وتعذر من ينوب عنكم

بالتبليغ ولجهالة عنوانكم خارج القطر

فقد تقرر دعوتكم بالصحف بالدعوى رقم

أساس /٤٣/ لعام ٢٠٢٠ لحضور الجلسة

المقررة يوم الاثنين في ٢٠٢١/٢/٨ فإذا

لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم

نعلمكم بأنه ستجري بحقكم المعاملة

القانونية أصولاً.

القاضي

١١١٠٢١

**تبليغ طعن**

الطاعن: خالد زيد فرحات وكيله المحامي

أسامة بوالفضل.

المطعون ضده المطلوب تبليغه: يحيى حمد

الدعبل.

لجهالة موطنك قررت محكمة الاستئناف

المدنية بالسويداء تبليغك بالصحف وعلى

لوحة إعلانات المحكمة استدعاء الطعن

بالتنقض المؤرخ في٢٠٢٠/٣/١٩ الواقع

على الحكم رقم ٧٠٥ أساس ٥٢٨ تاريخ

٢٠١٩/١٢/٣١ الصادر عن محكمة

الاستئناف المدنية في السويداء والمتضمن

من حيث النتيجة:

١- قبول الاستئناف شكلاً

٢- رده موضوعاً وتصديق القرار

المستأنف

٣- تضمين الجهة المستأنفة الرسوم

والمصاريف والأتعاب.

١- قبول الطعن شكلاً.

٢- قبول الطعن موضوعاً ونقض الحكم

المطعون فيه وإعادة ملف الدعوى إلى

مرجعه لإجراء التقاضي القانوني.

٣- تضمين الجهة المطعون ضدها الرسوم

## إعلانات

**عدد الصفحات ٢**

لجهالة عنوانكم تخطركم محكمة

الاستئناف المدنية بالسويداء لحضور

جلسة المحاكمة في الساعة التاسعة

صباحا في ٢٠٢١/٢/١٥ بالدعوى أساس

٧٥٩ لعام ٢٠٢٠ بطلب تثبيت بيع وإذا لم

تحضر أو ترسل وكيلًا عنك تجري بحقك

الإجراءات القانونية وسيصدر الحكم

بحقك بمثابة الجواهي.

الرئيس

١٥٥٠٠٦

**مذكرة تبليغ بالصحف**

صادرة عن المركز العربي للتحكيم

بالسويداء بالقضية أساس ٥٢/٢٠٢٠

وموجهة للمحتمك ضده: عمران علاء

عبيد أصالة عن نفسه وإضافة لتركة

المرحوم علاء عبيد وبأي صفة كانت

إن هيئة التحكيم المؤلفة من المحكم المنفرد

المحامي الأستاذ خالد مزهر

والمشكلة باتفاق الخصوم للنظر بالنزاع

الشاجر حول تثبيت عقد البيع المؤرخ في

٢٩/٥/٢٠١٨ المبرم بين مؤرتكم المرحوم

علاء عبيد وبين طالب التحكيم وائل

عبيد والمتضمن شراء طالب التحكيم

حصة مؤرتكم في العقارات رقم ١١٦٦

و١/١١٧٥ منطقة س ش ١/١ وحصته

الإرثية في العقارات رقم ١٩١ و ١٩٢

منطقة ظهر الجبل ٧/العقارات رقم

١٨/٢٢١٨ و١٨/٦٢١٨ و٤/٦٢١٨

و٤/٦٢١٨ من المنطقة العقارية

س ش ١/١.

موضوع طلب التحكيم: تثبيت عقد البيع

المذكور والزائكم بالفراغ، ونظرا لجهالة

موطنكم خارج القطر فقد قررت هيئة

التحكيم تليغكم بالصحف للحضور

أمامها بجلسة يوم الخميس ٢٠٢١/٢/١٨

الساعة الحادية عشرة ظهرا في مقر

المركز العربي للتحكيم في السويداء المتخذ

مقرا لعقد جلسات التحكيم والكالئن في

السويداء مقابل مبنى فرع نقابة المحامين

بالسويداء - بناء مقلد الطابق الثالث

وذلك لبيان أقوالكم ودفعوكم فيرجى

حضوركم في الموعد المحدد أو إرسال

وكيل عنكم لبيان ما تقدم ولا ستضطر

الهيئة ووفقا لصلحياتها القانونية تثبيت

غنيابكم والسيرر بالدعوى بحقكم بمثابة

الجواهي.

مدير المركز العربي للتحكيم

١٥٥٠٠٥

**مذكرة تبليغ بالصحف**

طالب التبليغ /المدعي/: درويش محمد

الياسين يمثله المحامي

خالد السلامة

- المطلوب تبليغه /المدعى عليه/: زكي

زاكي الحسن بن بشير

الدعوى أساس /٢٣٨٠/ لعام ٢٠٢٠

تدعوك محكمة البداية المدنية بدير

الزور لحضور جلسة المحاكمة في الساعة

العاشرة زوالية من يوم الأربعاء الواقع

في ٢٠٢١/٢/٣ للنظر بالدعوى المقامة من

المدعي /درويش محمد الياسين/ بطلب

تثبيت صحة بصفة دير الزور

وإذا لم تحضر بنفسك أو تحضر وكيلًا

عنك تجري بحقك المعاملة القانونية

وسيصدر بحقك الحكم بمثابة الجواهي

قاضي محكمة البداية المدنية بدير الزور

المطلوب تبليغه /المدعى عليه/: جمال

التوفيق بن طالب

- الدعوى أساس /٦٨٧/ لعام ٢٠٢٠

المسومة بالقرار رقم /١٦٩٩/ تاريخ

١٩/١١/٢٠٢٠ بطلب تثبيت بيع سيارة

والمتضمن:

١- تثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعية

والمدعى عليها الواقع على الآلية رقم

/٨٩٦٣٧٥/ نقل دير الزور وتسجيل الآلية

على اسم الجهة المدعية حسين العباس بن

جاسم ونورية تولد ١٩٨٠ في قيود مديرية